

الجمهورية التونسية
وزارة العدل
الادارة الجهوية بالمنستير



كرّاس الشّروط

استشارة عدد 2022/19

اقتناء مواد تنظيف

لفائدة الادارة الجهوية للعدل بالمنستير

جوان 2022

الفصل الأول: موضوع طلب العروض

تعتزم الإدارة الجهوية للعدل بالمنستير اقتناء مواد تنظيف طبقاً للعرض المالي المصاحب .

الفصل الثاني: الوثائق المطلوبة وكيفية إرسال العروض

ترسل عروض المشاركيين عن طريق البريد مضمون الوصول أو عبر البريد السريع أو تسلم مباشرة إلى مكتب الضبط للإدارة الجهوية بالمنستير وتحتوي على الوثائق التالية:

- 1- كراس الشروط مضي و مختوم.
- 2-تصريح على الشرف في عدم الإفلاس.
- 3-العرض المالي مضي و مختوم.
- 4-تعهد بتعويض المواد التي بها عيوب في الصنع او غير مطابقة للموسمات الفنية.

الفصل الثالث: قبول العروض

ترسل العروض إلى الإدارة الجهوية للعدل بالمنستير بمقرها الكائن بنهج سالم بشير عمارة العمراسي الطّابق الأول 5000 المنستير عن طريق البريد أو تسلم مباشرة إلى مكتب الضبط بالإدارة في ظرف يكتب عليه بوضوح البيانات التالية:

"لا يفتح استشارة عدد 19/2022 اقتناء مواد تنظيف لفائدة الإدارة الجهوية للعدل بالمنستير "

علمًا وأنه حدّ تاریخ آخر أجل قبول العروض ليوم **14 جويلية 2022**.

-يعتمد ختم مكتب الضبط بالإدارة الجهوية للعدل بالمنستير لتثبت من تاريخ الوصول

الفصل الرابع: صلوحية العروض

يبقى العرض ملتزماً بمحتوى عرضه لمدة تسعين يوماً (120) بداية من اليوم الموالي للتاريخ الأقصى المحدد لقبول العروض

الفصل الخامس: اجل الإنجاز

تم تحديد الاجل الأقصى لتنفيذ الاستشارة عشرون يوماً (15) من تاريخ توصل المزود بطلب تزويد في الغرض من طرف الإدارة الجهوية للعدل بالمنستير.

الفصل السادس: الغرامة الناتجة عن التأخير في مدة التزويد

يدفع المزود عن كلّ يوم تأخير في عملية التسليم مواد موضوع الاستشارة غرامة مالية تساوي واحد بالألف (٠٠١٪) من قيمة المواد (خالي من الأداءات) المسلمة بعد الآجال على ألا تتعدّى قيمة الغرامة الجملية خمسة بالمائة (٥٪) من القيمة الجملية للاستشارة (وذلك بالرجوع إلى تاريخ قبول المواد من طرف لجنة القبول) وعند بلوغ هذه النسبة فإنّ للإدارة الحقّ في فسخ الاتفاقية دون أي تتبّيه مسبّق مع تحمّل المزود المتخلّي الفارق في الأسعار.

الفصل السابع: القبول الوليقي والنهائي

القبول الوليقي: يقع القبول الوليقي عندما يتمّ نهائياً تزويد جميع ما هو متفق عليه في الاستشارة وذلك بفضاءات المحاكم او الادارة صاحبة المواد موضوع الاستشارة وذلك بحضور ممثل عن كلّ محكمة والمزود والإدارة الجهوية للعدل بالمنستير.

القبول النهائي: يقع القبول النهائي للمواد بعد مرور مدة الضمان بحضور جميع أعضاء لجنة قبول المعدّات حيث يقع توقيع محضر جلسة في الموضوع.

الفصل الثامن: فسخ الإستشارة

تحتفظ الإدارة بحقّ فسخ الإستشارة في الحالات التالية:

- عند تأخّر المزود في إنجاز الاستشارة في هذه الحالة يتم التنبيه عليه كتابياً عن طريق البريد وإمهاله عشرة أيام للتدارك.
- عند عدم مطابقة المواد المسلمة للمواصفات الفنية المقترحة أصلاً، في هذه الحالة يتم التنبيه على المزود كتابياً عن طريق البريد وإمهاله عشرة أيام للتدارك.
- إذا توفّي المزود أو فقد أهلية المدنية يمكن للإدارة فسخ الإستشارة إما إذا رغب الورث أو الوصي أو الوكيل في إتمام تنفيذ الإستشارة بنفس شروطها يمكنه ذلك حيث يتعين عليه إشعار الإدارة بذلك في ظرف عشرة أيام من تاريخ الحدث وتحتفظ الإداره بحقها في القبول أو في الرّفض.
- إذا تجاوزت قيمة غرامة التأخير 5% من قيمة الإستشارة حسب ما هو منصوص عليه بالفصل 6 المذكور أعلاه.

الفصل التاسع: طريقة الخلاص

- * يقدم المزود فاتورة في أربع نظائر تكون مصحوبة وجوباً بالأصل من إذن التزويد.
- * تحمل هذه الفاتورة وجوباً إمضاء وختم المؤسسة المعنية.

الفصل العاشر: حالات الخلاف

في حالة حدوث خلاف أو نزاع عند تطبيق الإستشارة وعدم التّوّق إلى حلّ صلحي ترفع الشّكاوى إلى محاكم مدينة المنستير

الفصل الحادي عشر: العون المكافٍ بالخلاص

قابض المجلس الجهوي هو العون المكافٍ بالخلاص.

اطلعت عليه ووافقت

المزود

تصريح على الشرف

في عدم الإفلاس

(تطبيقاً للفصل الأول 16 (جديد) من الأمر عدد 1892/94 بتاريخ 12 سبتمبر 1994 والأمر عدد 3158 لسنة 2002 المؤرّخ في 17 ديسمبر 2002 والمتعلّق بالصفقات العموميّة).

أنا الممضى أسفه : (الاسم ، اللقب ، الصفة)

بصفتي :

الشركة :

أصرّح على شرفي على أنّ شركتي ليست في حالة إفلاس ولا تتّبع عدلياً.

..... في

العارض (الاسم ، اللقب ، الصفة، التاريخ والختم)

تعهد بتعويض

تطبيقاً للأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية.

أنا الممضى أسفه: (الاسم، اللقب)

وكيل شركة:

اتعهد بتعويض مواد التنظيف موضوع الاستشارة عدد 19/2022 التي بها عيوب في الصنع او غير مطابقة للمواصفات الفنية في ظرف خمسة عشر يوماً (15) من بداية اعلام بذلك.

..... في
العارض (الاسم ، اللقب ، الصفة، التاريخ والختم)